من الك بغير بن شرعبي وفد حان ع دار سيد ٥ ومنه
الغرار من الغراح مع احد وهو ع عبادة لعا بيه مرسوا الاد ؛ مع الله
تعالى وع تاريخ الملك منصور ابن شعبان اربع سنة اثنين وثمانين
وسبعمائة ورد مكتوب من نايب حلب الى مصر يتضمن اراما ملى يقوم
ع جامع بحماه يشخر وعبث به ع صلاته من باب العاشرة فلو يقطع الامام
صلاته فلما سلم انقلب وجه العابث وجه خنزير قبحه ؛ ودخل غابة
هناك اشتهى وهذا من جملة غيرة الله وعقوبته المعجلة لمن اساء
معه الادب ؛ واياك يا اخي ان تمكن اولادك من مثل ذلك ومنه
الغرار من كلب الثواب على الكاعة او يحكم الاستغفار فان كلبه لذلك اساءة
ادب ؛ وشروط الكلب ان يكون من باب الفتنة والفضل لا يحكم الاستغفار
فانه لا يجوز وسبابتي ان كلب الثواب على الكاعة لا ينبغي الالمس انتي بها
وهو خاشع خاضع بحاذاة الا تغفل وقصده بها امتثال الامر فقط
ولم يخرج من حضرة الله حتى انعقت فعلم انه لا يليق لاحد مما مثالنا
ان يسال الله ثوابا على عبادة انه وانما اللايق به ان يسال العفو عن ما حال
ع تلك العبادة من سوء الادب وعدم الخشوع فيها لما ورد ان الصلاة اذا
لم يكن فيها خشوع تلف كما يلف الثوب الخلق ثم يضرب بها وجه صاحبها
تنبيه كلب الثواب على العبادة لا يصدر الا ممن يراها فعله وقد
مر هوا بعد وقبول كل عمل اشرك صاحبه نفسه فيه لقوله تعالى انما
يتقبل الله من المتقين اى المتقين نسبة العمل الى نفوسهم الا فقد نسبة
التكليف فيه فعلم ان من شهد عمله خلقا لله تعالى وكسبا
او ايمانا لم يكلبه ثوابا عليه بل ولا يراءى به ولا يتكبر ولا يعجب اذ لا يجوز
ان عاقلا يكلب ثوابا على فعل غيره او يراءى به او يتكبر او يعجب تنبيه
واخر قال سبحي على الخواص من كلب الثواب على كاعاته كولب بما عليه
فيها وكانه كلب ما هو حاصل وليس ذلك مقصود الرجال انما يطلبون
ما غابوا عنه الثواب وهو الحضور مع الحق تعالى فان كل وقت ذاهب
والعبد فيه غير حاضر بقلبه مع ربه لا يحسب من عمره بل هو خسران في
الدارين مع ان الثواب حاصل بحكم الوعد الالهي ع كل عبادة حصل فيها

فيها اخلاص وحضور واعلم انه لا يصح لمريد ان يسال ربه ثوابا على
اعماله كالاكابر الذاكرين حكم مقام التوحيد ع الفعل لم يقل لربه متى اكلف
لانه جهل وخروج عن اداء العبد وان من شان العبد ان يجد ويسدد فيما
يواجب حق السيادة لا لعلة اخرى من علل النفوس والشيطان احد فالو
عبد الله من ابتداء الوجود الى انتهائه لم يف بشكر تاهيله
بالوقوف بين يدي الله ولم يكن له كما ورد تارك الصلاة فلم
يمكن احدا منهم يقف بين يديه عز وجل ومن تامل وجد وقوف
امتثال ما بين يدي الله حكم العبد المحرم الذي قصد حريم الوالي وهو
لا يحكم بالمانه يجلع عليه جلعة ابدا وانما يسال ربه ع العفو
وترك العقوبة ومنه الغرار من الاقتصار على الاخلاص
ع العبادة دون الصدق فيها لان العبادة اذا اشتملها الاخلاص
ولم يكن معها صدق فهي كالخشب اليابس جسم بلا روح والمراد بالصدق
هنا الحضور والاخلاص يرجع الى الصدق والصدق لا يرجع الى شيء لان
حقيقة الاخلاص ارادة الحق تعالى بالطاعة فقط والصدق اراده الله تعالى
بالعبادة مع حضور القلب فكل صادق مخلص وليس كل مخلص صادق فافهم
ومنه الغرار من الجهر بالقراءة ع قيام الليل لان الجهر بها
يذهب الخشوع غالبا لاكن لا بقال الاسرار بالقراءة ع التهجد اولى مطلقا
ولا الجهر بها اولى مطلقا فان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال
وقد اخرج البزار عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى
منكم من الليل فليجهر بقراءته فان الملائكة تصلي بصلاته وتستمع
لقراءته وان يصبح يجهر عن داره وعن الدور التي حوله فسادا والجن
ومردة الشياطين ومنه الغرار من الوسوسة ع الوضوء
والنية والقراءة وغير ذلك لما فيها من الافات ومن كلام سيدي علي
الخواص لو كان ع الوسوسة خيرا ما كتمها رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اصحابه وهما فضل الخلق فما كان فيهم موسوس قط ولو
ادرك صلى الله عليه وسلم لها الوسوسة لمنعهم ولوادرهم
بين الخطاب لضربهم ولوادركهم غيرهم من الصحابة لبدعهم وكرههم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)